

علم على بعضا فصلا **او اذا اختلفت الزوجان او**
ورثتها او زوجة وولي صغيرة في قدر الصداق او في غير **او في**
جنسه او في صفة او في ما يستقر به الصداق فقوله الزوج يعني
او وارثه يمينه اما كون القول قول في عين الصداق كما لو ادعت
انها صدقت بها هذه الامتة وقال هو بهذا العبد وفي صفة كماله
قالت اصدقتني عبد روميا فقال بل زنجيا وفي جنسه كما لو قالت
اصدقتني كذا من البري فقال بل من الشعير وفيما يستقر به المهر كما
لو قالت خلوت بي فقال لم اخذك فلا تارة من قول والقول قول
المتكبر يمينه لان الاصل براءة ذمته مما لم يجب باقراره ولا يمينه
اذا اختلف الزوجان او ورثتهما في **القض** للصداق **او سميته**
المهر فقوله ان وجدت **او وارثها** يمين من قبل المتكبر لان الاصل
عدم القرض وعدم السميته **وان تزوج** اي تزوج بجزء امرأة **بعقد**
على صلاتين سرا وعلا شتم اخذ الزوج بالصداق **الزائد** سواء
كان الزائد صداق السرا وكان الزائد صداق العلانية ولو لم يجرى بالمهر
زيادة بعد عقد ما دامت في حاله فيما يفرق وينصفه **قال**
في اركان تزوج المرأة علمها فلما رآها زادها في مهرها ففوجها
فان طلقها قبل الدخول فلها نصف الصداق الاول ونصف الزيادة
انتهى **وهذه** الزوج **ليست** من المهر نص عليه **قال**
الزوج **قبل العقد** ان **وعده** بان تزوجوه **وتم** بقول بان تزوجوا
عنه **رجع** لها اي بالجملة **قال في الانصاف** قاله
الشيخ في الدين واقصر عليه في الفروع ولت وهذا مما شك فيه
انتهى وما قضيه احوال الزوجه ونحوه فيبكره حكم المهر فيما تزوج
وينصفه **وتد العديته** على الزوج في **كفرقة** اختياره **مسقط**
المهر كسحق لفقده كفاءة ونحوه قبل الدخول **وتثبت** المهر **ب**
كلها م امر فقوله اي للمهر **وانصفه** ومن اخذ شيئا بسبب
كذلك في بيع ونحوه كما جازة فان فسح بيع باقالة ونحوها ما بقيت

على تراض

على تراض لم يردك والارادة وقياسه نكاحه فسخ لفقده كفاؤه وعيب
فردك **قاله في المنزى** **فصل** **وان زوجت** اي
زوجها او زوجها بغيره او لا باذنها مالا مهر او زوجها بغير الاب
ما ذنبا **لا مهر** في العقد مع عدم نسبة صداق ويجب لها
مهر المثل او زوجت **مهر فاسد** كما لو تزوجها على عيب او كلب
صح العقد **وقر** بطلانها **مهر مثلها عند التام** اي فرضه الى العقد
ويلزمها فرضه حكمه **فان تراضيا** اي الزوجان **فما بينهما ولو**
على قليل **مع ولزم** وصار حكمه حكم المسمى في العقد **قليل** بان
او كثيرا سواء كانا عالمين مهر المثل او لا لانه ان فرض لها كثيرا
فقد بذل لها من ماله فوق ما يلزمه وان فرض لها يسيرا
فقد رضيت بدون ما يجب لها **تنتب** **عبارة** المتين
مخالفة لما في المنزى **قدما** وتاخرها فان عبارة فان تراضيا ولو
على قليل صح والا فرضه حكمه بقدره وعبارة الاقناع مرتبة كما بين
فان حصلت لها **فقر** **منصعة** للصداق **من طلاق** او غيره
فان فرضه او تراضيا **وجب** لها **المعنة** **والمعنة** ما يجب
لحرة او سداقة على زوج بطلاق قبل دخوله لمن لم يسم لها مهر
مطلقا **على المهر** **فقد** **وعلى المقتدر** **قد** **وذكر** لان المنع
معتد به كحال الزوج في نسيان واعسار نص عليه **فان علاها**
خادم اي كان الزوج مؤسرا **وانها** **كسوة** **تجز** اي تجزي
المرأة **في صلاتها** وهي درع وخمار او ثوب فضلي فيه اذا كان
الزوج **بفسر** **انصاف** **والامهر** **في النكاح** **الفاصل** **الايا**
لخلوة او الوطى فان طلقتها او ماتت غيرها قبل الدخول او الخلو
فلا مهر لها فان حصل احداهما اي الدخول او الخلو استقر
عليه المسمى ان كان فرضا **الا** بان لم يفرض لها شي فاستقر
عليه لها ان دخل او خلا **مهر المثل** **والامهر** **في النكاح** **المثل**
كما كان زايده على ارجح **الا** **الوطى** **في العقب** **فلا مهر** **بوطئها** **ان**